

تيسير الفقه لمعالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري الحلقة-44

سعد الشثري

يا جامع العلم نعم الذخر جمعه. لتعدلن به درا ولا ذهبا وشدوه يديك به تحمد مغبته به تنال العلا او الدين والحسب. قد يجمع المرء

مالا ثم يسلبه عما قليل ويلقى الذل والحرب - 00:00:00

الحمد لله مقدر الاقدار مكور الليل على النهار عار مما تخفيه الصدور وما تكنه دقائق الاسرار احصى كل نسمة في الفيافي والجبال

والقفار وشهاد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له الواحد القهار وشهاد ان محمدا عبد الله ورسوله وصفيه - 00:00:36

هو خليله وخيرته من خلقه اظهر الاطهار وسيد الابرار. عليه من ربه وعلى الله وصحابه افضل الصلاة واتم التسليم الى يوم القرار. وبعد

فاهلا وسهلا ومرحبا بكم مشاهدينا الكرام في كل مكان عبر هذه القناة النافعة باذن الله قناة ابن عثيمين الفضائية - 00:00:53

في برنامجكم تيسير الفقه الذي نستعرض فيه مسائل الفقه المهمة بشكل ميسر مبسط يستفيد منه المسلم وتستفيد منه مسلمة في حياتهم اليومية والذي يشرفنا في هذا البرنامج المستديم ان نستضيف فيه معالي الشيخ الدكتور سعد ابن ناصر الشثري. فاهلا وسهلا

بكم معالي الشيخ. الله يحييك - 00:01:11

ارحب بك وارحب بالمشاهدين الكرام واسأل الله جل وعلا ان يوفق الجميع لما يحب ويرضاه مشاهدينا الكرام كباب شروط الصلاة

نحن معكم واول شرط نبدأ به في هذه الحلقة بعد الشروط التي امضيناها في الحلقات الماضية - 00:01:31

شرط ستر العورة وتكلمنا عن العورة حدودها وضوابطها وعلنا نبدأ في هذا اللقاء حد عورة الرجل والامة والمرأة الحرة فتفظل

الشيخ حفظك الله في بيان هذا الامر الحمد لله رب العالمين - 00:01:51

الصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد اذا نظر الانسان الى النصوص الشرعية الواردة في الباب وجدها احسن لفظا من

الفاظ الفقهاء فان النصوص الشرعية جاءت بالامر باخذ الزينة - 00:02:10

والامر باخذ الزينة الطف من الامر بكلمة ستر العورة ولذلك قال تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد وهذه الاية نزلت اصلة

في المسجد الحرام وهي في غيره من المساجد - 00:02:33

والشياطين واتباع الشياطين يريدون من الناس ان يتركوا لباسهم وان يظهروا مفاتنهم واجسادهم قال تعالى يا بني ادم قد انزلنا

عليكم لباسا يواري سوانحكم وريشا ولباس التقوى ذلك خير ذلك من ايات الله لعلهم يذكرون - 00:02:56

يا بني ادم لا يفتننكم الشيطان كما اخرج ابويكم من الجنة ينزع عنهم لباسهما ولذلك فان من شأن اهل الائمه الحرص على الثياب

السابقة الساترة في مجتمعاتهم وذهبائهم وايايهم يتقربون بذلك لله عز وجل - 00:03:21

وخصوصا في العبادات ومن تلك العبادات عبادة الطواف بالبيت فانه لا بد من ستر العورة فيها او اخذ الزينة وهكذا يضع فيما يتعلق

بالصلوة لا بد من اه تغطية اجزاء من البدن بحيث لو اظهرها الانسان لعدت صلاته باطلة غير مقبولة عند الله عز وجل - 00:03:45

وهكذا ايضا في باب النظر انه يجب على الانسان ان يغطي مفاتن جسده امام الاخرين وليعلم بان هذا الباب يختلف ما بين موطن

واخر فمثلا في الصلاة يجب على الانسان شيء ويجب على المرأة شيء - 00:04:14

وفي وجود المرأة عند الاجانب يجب شيء اخر وعند وجود المرأة عند المحارم وعند النساء الاخريات يجب على المرأة شيء اخر

وبالتالي لا بد من التفريق بين ما يسمى بالعورة في باب النظر - 00:04:37

وما يسمى بالعورة في باب الصلاة كثير من الناس يخلط بينهما ولا يميز احدهما عن الآخر وبالتالي يقع الناس في لبس كثير فمثلا

يأتينا بعض الناس ويقول بان الفقهاء يقولون والمرأة كلها عورة في الصلاة الا وجهها - 00:04:58

فيقول ان الفقهاء يرون ان المرأة تكشف وجهها وهذا فهم خاطئ من كونهم لم يميزوا بينما يستر في الصلاة وما يشتهر عند الاجانب وما يشتهر عند المحارم. فلكل حكمه - [00:05:24](#)

اذا اه تبين لنا هذا فلا بد من ان نفصل ونذكر عورة الانسان في عند الاجانب عورته عند محارمه عورته في صلاته حتى تكون دقيقين في هذا نريد ان نبدأ بمن؟ اه نبدأ رجل بالرجل نعم - [00:05:45](#)

آآ الرجل عندنا فيه ثلاث مسائل المسألة الاولى فيما يتعلق بصلاته يجب عليه ان يغطي ما بين سرتة وركبته في صلاة النفل وما زاد عن ذلك فانه افضل واولى واحرى - [00:06:05](#)

لان العبد ينادي ربه جل وعلا بحسن ان يكون على اكمل الشياب واحسن الجمال آآاما بالنسبة لصلاة الفريضة ففقهاء الحنابلة يقولون لابد من تغطية الرجل لعاتقه والعاشق ما بين - [00:06:25](#)

ما بين الكتف هل منكبو ما بين المنكب وبين الرقبة وهذا العائق ورد فيه حديث في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يصلين احد وليس على عاتقه شيء - [00:06:52](#)

وفي احدى الروايتين في صحيح البخاري ايضا وليس على عاتقه شيء ولذلك قال فقهاء الحنابلة يجب على الرجل ان يغطي بدنه الى ان يصل الى عاتقه وآآقال جمهور اهل العلم بعدم وجوب ذلك. ولكن بما ان المسألة فيها دليل - [00:07:17](#)

وفيها حديث صحيح فالسمع والطاعة فيؤخذ به ويقتني به ويعمل به ولا يجوز ان اه يخالفه اه الانسان ستر العورة في الصلاة ليس من اجل رؤية الاخرين بل لو كان الانسان خاليا وجب عليه ان يستر عورته - [00:07:42](#)

لو كان الانسان في ظلمة وجب عليه ان يستر اه عورته حتى عن نفسه ولو كان الشياب كما مثلنا لو كانت الشياب واسعة وكان المرء اذا نظر مع فتحات الشياب نظر شيئا من - [00:08:05](#)

آآ اجزاء البدن الداخلة ما بين السرة والركبة فانه حينئذ لا تصح صلاته واما بالنسبة ما يظهره الرجل عند الاجانب الاصل ان الرجل يحرض على ساتر ما يستطيع ستره من بدنه - [00:08:25](#)

الا ما يحتاج الى كشفه من وجهه ويديه لو قدر وبالتالي يشرع للعبد ان يستر رأسه يستر كتفيه يستر يديه وعضديه يستر ساقيه ومن العجب ان هذا محل اقرار اصحاب الفطر - [00:08:46](#)

ولذلك تجدهم في مواطن ما يتزينون فيه يحرضون على تغطية جميع ابدانهم ولا يظهرون منها شيئا وآآبقي مسألة وهي اللباس الضاغط الذي وان لم يكن كاشفا لللون البشرة الا انه يكون ضاغطا - [00:09:09](#)

مثل هذا هل يصح للانسان لبسه وهل يصح للمرء ان يصلى فيه الفقهاء يقولون ظابط ما يستر العورة الا يكون مما يصف لون البشرة. فاذا كانت البشرة ترى من خلف الثوب فانه حينئذ لا يكون هذا الثوب ساترا - [00:09:36](#)

واما اذا كان الثوب ليس واما اذا كان الثوب ساترا لللون البشرة لكنه يبيّن حجم العضوي ويحزر حزقة فطائفة من الفقهاء قالوا ما كان كذلك فيما يتعلق العورتين او السوتين المغلظتين فهذا - [00:10:01](#)

لا يصح ان للمرء ان يصلى فيه هكذا قال طائفة وفي بعض البلدان من يرون هذا نجدهم غيرروا سراويلهم يجعلوها واسعة وفي بلدان اخرى جعلوا ثيابا عند المساجد. اذا اراد احد من هؤلاء ان يصلى قام ولبس هذه الشياب التي - [00:10:26](#)

آآ جعلوا فimbاثة السبيل في المسجد في بعض البلدان يجعلون ازارا ومن مثل دول شرق اسيا يجعلون اوزرا في داخل مصلياتهم. اذا جاء صاحب الثوب الضيق ليس هذا لازار ليتمكن من الصلاة عليه - [00:10:51](#)

اذا قدر ان انسانا لم يكن مغطيا لرأسه فان صلاته صحيحة وآآاما مامته ايضا صحيحة وآآ كذلك وان كان الاولى بالانسان ان يحرض على قال لي اللباس الذي يكون فيه اظهار لشعائر الاسلام واهل الاسلام ليكون سببا من اسباب سؤال - [00:11:13](#)

الناس عن هذا اللباس ما اسبابه ما اهميته؟ فقد يكون قائدا لهم للسؤال عن شيء من خصائص هؤلاء الذين يلبسون هذا اللباس ومنها تدينهم بهذا الدين العظيم دين الاسلام فيكون من اسباب دعوة لله اه جل وعلا - [00:11:37](#)

آآ ايضا ما يتعلق بالرجل في باب النظر لا يحسن به ان يكشف آآاجزاء بدنه وآآيكشف صدره لا يكشف ظهره لا يكشف ساقيه الا

بمقدار العبور او مقدار المرور لا يكون - 00:11:57

اي ما ومن هنا فينبغي اه المسلمين ان يحرصوا على تغطية ابدانهم خصوصا ما بين المنكب وما بين الركبة ولا فلا يكشفون شيئا من ذلك نعم الركبة. نعم جميل هذه مسألة النظر بالنسبة للرجل للرجل نعم لكن - 00:12:19

اه التحرير انا ما استطيع ان اقول بالتحرير لكن تغطية ذلك اولى واحسن. نعم جميل. طيب ننتقل اه بعد اه يعني اه استعراضنا ما يجب للرجل في عورته ان يغطيه الصلاة في الصلاة او في النظر. المرأة - 00:12:44

وهل الفرق بين المرأة الحرة والامنة في مسألة العورة اه بودي ان اه لا نتكلم عن مسألة الامنة لان الحديث فيها قد لا يكون نافعا في مثل زماننا هذا لكن نتكلم عن المرأة - 00:13:01

تقدمنا ان المرأة لا ينبغي ان يعطى لها حكم واحد في هذا الباب بينما هناك حكم متعلق بالصلاحة هناك حكم متعلق بالنظر الاجنبي هناك حكم متعلق بنظر المحارم هناك نظر متعلق بالزوج - 00:13:16

فبالنسبة الزوج يجوز للمرأة ان تتكتشف امامه بجميع بدنها وان كان الاولى الا تظهر سواعتيها لان لا يستصبح حالها قالت عائشة مارأي مني ولا رأيت منه الحال الثاني المرأة عند محارمها تكشف لهم ما يظهر غالبا. مثل الكفين والساعدين والرأس والوجه - 00:13:35 والقدمين ونحو هذا مما يظهر غالبا وآلا تظهر شيئا من اجزاء بدنها الداخل اذا تقرر هذا فان عورة المرأة عند المرأة او ما يجب على المرأة ان تغطيه عند المرأة عند محارمها - 00:14:04

فان الله جل وعلا قال ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها ثم قال ولا يبدين زينتهن الا بعولتهن او اباء بعولتهن او ابناءهن او ابناء بعولتهن او اخوانهن - 00:14:27

او بني اخوانهن او بني اخواتهن او نسائهم جعل النساء معطوفات على على ابناء الاخ وابناء الاخت وعلى الاخوان وعلى الابناء مما يدل على ان حكم النظر فيها حكم واحد. وبالاتفاق ان المرأة لا تتعرى ولا - 00:14:46
كشف عند محارمها اه الرجال فهكذا عند النساء فقول بعض الفقهاء بان عورة المرأة عند المرأة ما بين الركبة والسرة هذا ليس له دليل وليس له آما مستند وبالتالي فقول من قال من الفقهاء بمثل هذا لا يلتفت اليه ولا يعول عليه ولا يبني عليه حكم. لان العبرة - 00:15:08

ادلة الشرعية ليست باقوال الرجال التي تعارض بها ظواهر النصوص واما بالنسبة للمرأة عند الاجانب فانه يجب على المرأة ان تغطي ساعدتها تغطي قدميها تغطي رقبتها تغطي رأسها تغطي منكبها تغطي يديها تغطي صدرها - 00:15:38
هذا محل اجماع هذا محل يجمع لا احد لا يخالف فيه وبالنسبة اليدين الوجه فان ظواهر النصوص تدل على ان الاصل وجوب تغطية المرأة لهذين العظوين ويدل على ذلك مثلا قوله جل وعلا يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدئن عليهن من جلابيبهن - 00:16:04

قالت عائشة ما رأيت مثل نساء الانصار لما نزلت هذه الاية امدنا الى عجر لهن فشققتها فلبسنهما فاصبحنا لا يرينا او لا يعرفن من الغلس كأنهن الغربان وما هذا الا لانهن قد غطين وجههن - 00:16:33

وقال تعالى ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها لم يقل ما تظهر وانما قال ما ظهر بنفسه وهكذا ايضا اه امر النبي صلى الله عليه وسلم للخاطب بان ينظر الى المخطوبة - 00:16:54

المراد به الوجه دون الشعر دون سائر بقية البدن وآلا من المعلوم آله اذا اجيز هذا بالنسبة للخاطب فان غير الخاطب يمنع منه وآلا النصوص في هذا كثيرة في كثير من المواطن وكان يعرفني قبل الحجاب - 00:17:14

وكان ذلك قبل الحجاب مما يدل على ان الحجاب قد تقرر عندهم ويدل على ذلك قوله جل وعلا في كتابه العزيز والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح ان يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة - 00:17:36
وآلا يجب على المرأة او اجاز للمرأة كبيرة السن ترك الجلباب تباب هو الذي تلبسه المرأة قال لي اللباس نسميه نحن بشت او نسميه عباءة ونسميه فاجاز لها تركه وليس المراد به مسألة الوجه كما قد يفهمه بعضهم - 00:17:54

فان قال قائل بان ابن مسعود او غيره او ابن عباس فسر قوله تعالى ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها بان المراد به الوجه فنقول اه الاستدلال بهذا خطأ من اوجهه - [00:18:18](#)

الوجه الاول ان الاية جاء فيها ما ظهر منها ولم يقل ما اظهرته. القول بان المرأة يجب عليها تغطية وجهها عند الاجانب هو مذهب احمد والشافعي واحد القولين في مذهب الامام مالك خلافا للحنفية. الحنفية يقولون - [00:18:33](#)

لا يجب على المرأة ان تغطي وجهها عند الاجانب واشترطوا لذلك امن الفتنة ما اذا كان هناك فتنة فلا يجوز بالاتفاق ونرى ان قول الحنفية في هذه المسألة قول مرجوح ان الصواب هو قول الجمهور - [00:18:53](#)

اه هذا بالنسبة لعورة المرأة عنده الاجانب اما عورة المرأة في الصلاة فان المرأة يجب عليها تغطية بدنها الا انه وقع على اختلاف في ثلاثة اشياء اولها الوجه بين المرأة يجوز لها في الصلاة ان تكشف وجهها اذا لم يكن عندها رجال اجانب - [00:19:12](#)

ويجب عليها ان تغطي رأسها ولو لم يكن عندها احد لقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل صلاة حائض بغير خمار والخمار هو الذي يغطي به الرأس - [00:19:37](#)

وهذا بالنسبة لي الوجه اما بالنسبة لليدين فان المرأة اذا لم يكن عندها اجانب فهل يجوز لها ان تكشف يديها في الصلاة او لا؟ في مذهب احمد انه لا يجوز ذلك وجمهوره قالوا - [00:19:53](#)

جوازه ولعل الاظهور قوله للجمهور فان النساء لم يزلن يصلين امام الناس وقد تظاهر ايديهن الامر الثالث ما يتعلق بالقدمين هل يجب تغطيتها في الصلاة؟ او لا هناك قول قال به بعض الحنفية واحتاره بعض الحنابلة بعدم وجوب هذا - [00:20:11](#)

وانه لو انكشفت القدم او جزء منها فان الصلاة صحيحة ولعل هذا القول هو اقوى الاقوال في هذه المسألة وبالتالي فانه آآآ يجوز للمرأة ان تكشف يديها في الصلاة اذا لم يكن عندها اجانب - [00:20:37](#)

والموطن الثالث القدمان فان عند الجمهور ان المرأة في الصلاة يجب عليها ان تغطي قدميها لانها عورة عندهم وهذا القول نرى انه قول اه يعني عند الحنفية انه يجوز للمرأة ان تكشف - [00:20:57](#)

قدميها في الصلاة اذا لم يكن هناك اجانب. عند الجمهور ومنهم احمد والشافعي وممالك ان المرأة لا يجوز لها ان تكشف قدميها في صلاة ولعل القول القائل بالجواز اقوى وهو قول الحنفية - [00:21:19](#)

فان ايجاب شيء من اللباس او من الافعال يحتاج الى دليل ولا يوجد في هذه المسألة يدل عليها بعينها المقصود انا ينبغي ان نفرق في الابواب بين عورة المرأة في الصلاة - [00:21:35](#)

يبقول لي فيجوز لها كشف وجهها وكشف يديها وكشف قدميها على الصحيح اذا لم يكن هناك رجال اجانب وبين حال المرأة خارج الصلاة فهذا له احكام وله اثار ينبغي بنا مراعاتها - [00:21:54](#)

والقاعدة الشرعية وجوب اتباع النصوص فاذا جاء النص اثبات شيء اثبتناه المقصود في هذا انا لا بد من انتا نفرق بين عورة المرأة في الصلاة وعورة المرأة في خارج الصلاة على تسمية الفقهاء - [00:22:12](#)

والا كما قلت لك فان اه التعبير القرآني خذوا زينتكم واذا تأمل الانسان في هذه آآ الثياب التي تغطي بها الابدان فانها زينة فينبغي استعماله على انها زينة وانها ليست مجرد ستر عورة. وتعبير استعمال لفظ التعبير لفظة ستر العورة قد - [00:22:34](#)

تجعل في نفوس الناس نفرة من ذلك نعم. اه فنأتي في مسألة الزينة انها اتخذ ان من اتخاذها زينة لا بأس ان يتجمل يعني بثيابه وكذا يدخل في هذا من باب الزينة. نعم. اه الصلاة خطاب ومناجاة لرب العزة والجلال - [00:22:59](#)

فيحسن لبسه احسن الثياب ويحسن بالعبد ان يتقرب لله عز وجل باختيار ما يظهر الرائحة الحسنة الحميدة ايه ده منه وباختيار ما لا يؤذى آآ من بجواره. نعم اه جميل الحقيقة هو قذفته والله وجدت كثيرا في قضية العورة لان يشكل عورة الرجل وعورة المرأة - [00:23:19](#)

وعلنا يعني انتهى الوقت الان لكن علنا في الحلقة القادمة باذن الله نستعرض فيه باختصار عورة الرجل بالنسبة في الصلاة النظر وبالنسبة للصلاه وكذلك عورة المرأة. بالنسبة للاجانب وبالنسبة للمرأة آآ غيرها وبالنسبة للصلاه - [00:23:43](#)

ويعني وكذلك بالنسبة للمرأة فعلنا إذن نبدأ فيه في الحلقة القادمة وبهذا تكون قد أنهينا حلقتنا هذه فنشكر لمعالي الشيخ ما
قدمه وأسئل الله أن يجعل ذلك في ميزان حسناته - [00:24:02](#)

ونشكر لكم مشاهدينا الكرام على حسن انصاتكم واستماعكم. وأسأل الله سبحانه أن يجعل ذلك في ميزان حسنات الجميع وان يرزقنا
واياكم العلم النافع والعمل الصالح. وان يجعلنا جميعاً من يستمع القول فيتبعوا احسنه انه ولد ذلك القادر عليه. وان يفقهنا في
ديننا. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. والسلام - [00:24:17](#)

وعليكم ورحمة الله وبركاته يا جامع العلم نعم الذخر تجمعه. لتعذرنا به درا ولا ذهبا وشدوه يديك به تحمد مغبته به تناول العلا والدين
والحسب. قد يجمع المرء مالا ثم يسلبه عما - [00:24:37](#)

قليل ويلقى الذل والحرب وجامع العلم مغبوطاً بهيا ابدا فلا يحاذر منه الفوت والسلب - [00:25:10](#)